

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 206 @ التأهل : () أجزت له الرواية عني وهو لما علم من إتقانه وضبطه عني عن تقييدي ذلك بشرطه () 1 هـ . .

وقد أوسعت الكلام على مادة الإجازة في شرحي على الأربعين العجلونية المسمى () بالفضل المبين على عقد الجواهر الثمين () في شرح خطبة المتن فارجد إليه إن شئت . * * * .

5 - اقدم إجازة عثرت عليها .

جاء في شرح ألفيه العراقي نقلا عن الإمام أبي الحسن محمد بن أبي الحسين بن الوزان قال : ألفيت بخط أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب الحافظ الشهير صاحب يحيى ابن معين ، وصاحب التاريخ ما مثاله : () قد أجزت لأبي زكريا يحيى بن مسلمة أن يروي عني ما أحب من كتاب التاريخ الذي سمعه مني أبو محمد القاسم بن الأصبغ ، ومحمد بن عبد الأعلى كما سمعاه مني ، وأذنت له في ذلك ، ولمن أحب من أصحابه ، فإن أحب أن تكون الإجازة لأحد بعد هذا ، فأنا أجزت له ذلك بكتابي هذا ، وكتبه أحمد بن أبي خيثمة بيده في شوال من سنة ست وسبعين ومئتين () . .

وكذلك أجاز حفيد يعقوب بن شيبه وهذه نسختها فيما حكاها الخطيب : () يقول محمد بن أحمد ابن يعقوب بن شيبه : قد أجزت لعمر بن أحمد الخلال ، وابنه عبد الرحمن بن عمرو لختنه على ابن الحسن جميع ما فاته من حديثي مما لم يدرك سماعه من المسند وغيره ، وقد أجزت ذلك عن أحب عمر ، فليرووه عني إن شاءوا ، وكتبت لهم ذلك بخطي في صفر سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة () 1 هـ .